رابط المادة على منصة باحث

مقاطع مفيدة

حكم قول الزوج عن زوجته)محرمة علي تحريما شرعيا(ثم حلفه بطلاقها على أمر ما

عبدالمحسن الزامل

رجل يقول لزوجته حرم علي تحريما شرعيا وبعد فترة تكرر منه الحرام. بطلاق الثلاث ان البيت الذي بنيته لابني محمد لا يدخلها ولا يسكن فيها وتكون لاخوته هاي البنات. نعم. اولا قولهن انها محرمة كذب. يعني كيف يقول انها محرم تحريما شرعيا - 00:00:00

لو جليست محرمة هن لباس لكم انتم لباسنا اذا اراد محرم التحني الشرعية بمعنى انها حائض نفساء يعني هذا التحريم من جهة اه حال الحيض والنفاس هذا هذا لا شك انه حرام ونحو ذلك من هذه المعاني لكن اما - 00:00:21

ان يكون محرم التحريم الشرعي هو لم يبين مراده قصده لا يمكن يأتي انسان يؤلف يقال هذا محرم تحريم شرعي الله عز وجل يقول يا ايها النبي لما تحرم احل الله لك - 00:00:39

قد فرض الله لكم تحية لكم. والله مولاكم هو العليم الحكيم اما اما بعد ذلك حينما يحلف بالطلاق مثلا بمنع ابنه هذا اولا مثل هذا الفعل لا يجوز وان يمنع مثلا آآ احد اولاده ويسمح لغيرهم. لان السؤال مجمل ولا يدرى مثلا - 00:00:52

ولا يجوز ان يخص اخواته دونه. ولا يخصه دون اخواته. اتقوا الله واعدلوا بين اولادكم هذا من جهة الحكم ويتعلق لم يبين ما هو السبب قال ولا يسكن فيها ولا يسكن فيها اما ما يتعلق بهذا - 00:01:19

ان كان اراد بهذا الحلف المنع المنع الاعمال بالنيات وعلى اه القول المختار الذي عليه كثير من اهل العلم وعليه فتوى الصحابة رضي الله عنهم في قصة ليلى بنت العجماء في غير الطلاق انما في العتاق - 00:01:40

وهذه قصة ثابتة صحيحة ثبتت عن ابن عمر وعن حفصة رضي الله عنها وعن جمع من الصحابة رضي الله عنهم لعل ام سلمة ايضا في انها اه يعني حلفت ان كل مملوك لها حر وكل مال لها الكعبة فامروها الصحابة رضي الله عنهم - 00:02:01

بالكفارة. فقال العلماء اذا كان العتق الذي هو قربة ومندوب انه اذا خرج مخرج الغضب خرج مخرج اليمين فان الواجب في الكفارة لانه لا نذر الا عن وتر. ومثل هذا لم يقصد به القربى. فالطلاق - 00:02:24

المبغوض الذي هو ليس من هذا الباب وهو كما هو بالحلال الى الله سبحانه وتعالى. فانه من باب اولى والا فلم يثبت عن الصحابة رضي الله عنهم في يمين الطلاق شيء انما الذي ثبت عنهم رضي الله عنهم في يمين العتاق كما تقدم فقال شيخ الاسلام - 00:02:45

من اهل العلم انه اولى انه اولى من العتق لما في العتق من القربة والصحابة رضي الله عنهم اجرا لم يجروه العتق ولم يقولوا انه يلزم لانها لم تخرجها مخرجا. انما اخرجتها مخرج اليمين واليمين عند العلماء ليس اليمين حلف يعني كما يحلف - 00:03:05

بالله بادوات القسم انما الحلف في اللغة هو ما دل على حث او منع او تصديق او تكريم - 00:03:28